

السجن (30) سنة لمدير "مال قضاء سامراء" سابقاً



أعلنت هيئة النزاهة الاتحادية، اليوم الاثنين، عن صدور ثلاثة قرارات أحكام غيابية تقضي بسجن مدير "مال قضاء سامراء" سابقاً لمدة 30 سنة؛ على خلفية إقدامه على اختلاس مبالغ مالية.

وذكر المكتب الإعلام والاتصال الحكومي بالهيئة في بيان مقتضب تلقتَه المَطلع، ان "رئاسة محكمة استئناف صلاح الدين - الهيئة الثانية، أصدرت ثلاثة أحكام تقضي بالسجن مُدَّة عشر سنواتٍ لكلٍّ منها على المُدان الهارب (مصطفى أحمد علوان محمد العباسي) مدير "مال قضاء سامراء" سابقاً عن جريمة قيامه باختلاس مبلغ (358.674.437) دينار"، مبيناً أنَّ "القرارات صدرت وفقاً لأحكام المادة (315/ الشق الأخير) من قانون العقوبات".

وأضاف المكتب ان "المُدان الهارب قام بالتلاعب بمبالغ مُذكَّرات القبض (34 أ و 35 أ) للأعوام (2018 و2019 و2020)"، لافتاً إلى "استلامه مبالغ الرسوم من الدوائر بموجب مُذكَّرات قبض، وترحيلها إلى

خزينة مَحَافِظَة صلاح الدين بمبلغٍ أَقلَّ من المستلم واختلاس قسمٍ من المبالغ المرسلة".

وتابع ان "قرار الحكم، الصادر عن محكمة استئناف صلاح الدين، الذي جاء بعد اطلاعها على الأدلة المُتوفِّرة في هذه القضيَّة، تضمَّن إصدار أمر قبضٍ بحقِّ المحكوم الهارب، والاحتفاظ لوزارة الماليَّة بحقِّ المُطالبة بالتعويض أمام المحاكم المدنيَّة بعد اكتساب القرار الدرجة القطعيَّة".